

## الأوامر والقرارات

وزارة الدفاع الوطني

رئاسة الجمهورية

قرار من وزير الدفاع الوطني ووزير الصحة مؤرخ في 26 ديسمبر 2022 يتعلق بضبط تركيبة لجنة المناظرة الخارجية بالملفات لانتداب أطباء اختصاصيين للصحة العسكرية برتبة نقيب طبيب مباشر لفائدة الإدارة العامة للصحة العسكرية وطرق سير أعمالها بعنوان سنة 2021.

إن وزير الدفاع الوطني ووزير الصحة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار وزير الدفاع الوطني المؤرخ في 13 جوان 2022 المتعلق بضبط شروط المشاركة وإجراءات القبول ومقاييس ترتيب المترشحين للمناظرة الخارجية بالملفات لانتداب أطباء اختصاصيين للصحة العسكرية برتبة نقيب طبيب مباشر لفائدة الإدارة العامة للصحة العسكرية وخاصة الفصل 5 منه،

وعلى قرار وزير الدفاع الوطني المؤرخ في 20 سبتمبر 2022 المتعلق بفتح مناظرة خارجية بالملفات لانتداب أطباء اختصاصيين للصحة العسكرية برتبة نقيب طبيب مباشر لفائدة الإدارة العامة للصحة العسكرية بعنوان سنة 2021.

قرراً ما يلي:

الفصل الأول - يضبط هذا القرار تركيبة اللجنة المكلفة بالإشراف على المناظرة الخارجية بالملفات لانتداب أطباء اختصاصيين للصحة العسكرية برتبة نقيب طبيب مباشر لفائدة الإدارة العامة للصحة العسكرية بعنوان سنة 2021 وطرق سير أعمالها، طبقاً لأحكام الفصل 5 من قرار وزير الدفاع الوطني المؤرخ في 13 جوان 2022 المشار إليه أعلاه.

يعين أعضاء لجنة المناظرة المشار إليها أعلاه بمقتضى قرار من وزير الدفاع الوطني.

أمر عدد 959 لسنة 2022 مؤرخ في 30 ديسمبر 2022 يتعلق بإعلان حالة الطوارئ.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر عدد 50 لسنة 1978 المؤرخ في 26 جانفي 1978 المتعلق بتنظيم حالة الطوارئ.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تعلن حالة الطوارئ في كامل تراب الجمهورية التونسية لمدة شهر ابتداء من 1 جانفي 2023 إلى غاية 30 جانفي 2023.

الفصل 2 - الوزراء مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 ديسمبر 2022.

رئيس الجمهورية  
قيس سعيد

### إصلاح خطأ

بالأمر عدد 812 لسنة 2022 مؤرخ في 11 نوفمبر 2022 يتعلق بتسمية أعضاء اللجنة الوطنية للصالح الجزائري ومقرها الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 121 بتاريخ 11 نوفمبر 2022.

يقراً:

- السيد سامي بالزين، متفقد عام للملكية العقارية بالديوان الوطني للملكية العقارية، ممثلاً عن وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، عضواً،

عوضاً عن:

- السيد سامي بالزين، متفقد مركزي للملكية العقارية بالديوان الوطني للملكية العقارية، ممثلاً عن وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، عضواً.